مجلة مقامات
EISSN 2253-0363: / ISSN : ISSN2543-3857
المجلد 06 / العدد: 02 (2022)، ص 174- 208

أثر الإعراب ومعاني الحروف والإضافة في الشروح الفقهية - حاشية الباجوري نموذجا

The effect of syntax and the meanings of letters and addition in jurisprudential explanations: Al-Bagouri's footnote - Hashiyah - is a model

د. محمد بن إبراهيم العمير mimair@kfu.edu.sa

Dr. Mohammed Bin Ibrahim Al-Aomir mimair@kfu.edu.sa

أستاذ النَّحو والصَّرف المساعد - قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية.

Assistant Professor of Syntax & Morphology, Department of Arabic Language, Faculty of Arts, King Faisal University, Saudi Arabia.

المؤلف المرسل (باللغتين): د. محمد بن إبراهيم العمير Dr. Mohammed Bin Ibrahim Al-Aomir

الإيميل: mimair@kfu.edu.sa

تاريخ الاستلام: اليوم /الشهر/السنة تاريخ القبول: اليوم /الشهر/السنة

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة مدى إفادة الفقهاء من الدرس النحوي -متمثلا في الإعراب ومعاني أل وحروف الجر والعطف والإضافة- في شرح العبارات الفقهية، وتيسير فهمها، واتخذ من حاشية العلامة الباجوري نموذجا للدراسة، واشتمل على: مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، عرّف التمهيد بمتن أبي شجاع ومؤلفه، وشرحه لابن قاسم ومؤلفه، وحاشية الباجوري عليه ومؤلفها، ودرس الفصل الأول: أثر حروف المعاني والإضافة في أربعة مباحث، المبحث الأول: أثر أل المعرّفة، والثاني: أثر حروف الجر، والثالث: أثر حروف العطف، والرابع: أثر الإضافة، ودرس الفصل الثاني: أثر الإعراب، وتوصل البحث في خاتمته إلى: تمكن الفقهاء في علم النحو، وقدرتهم على تطبيقه على النصوص الفقهية، وإفادتهم من الدرس النحوي في شرح العبارات الفقهية وتوضيحها، وأن الباجوري طبق ذلك على متن أبي شجاع وشرحه لابن قاسم؛ فكان يستدل بالسياق على نوع الحرف، ويوظف معناه في شرح العبارة وتقرير الحكم الفقهي، وأفاد من الإعراب بمرفوعاته ومنصوباته ومجروراته وتوابعه في ذلك أيضا، وأضاف معاني جديدة لحروف المعاني يقتضيها السياق لم تذكرها كتب النحو، وأوصى البحث بعمل دراسات مشابهة لهذه الدراسة، تبرز أثر الدرس النحوي في الكتب التي أُلِّفت في فروع العلم المختلفة.

كلمات مفتاحية: الإعراب، معاني، حروف، الجر، الشروح الفقهية.

Abstract:

This research aims to study the extent to which the jurists benefit from the grammatical lesson: represented in the syntax, the meanings of Al (the), prepositions, connectors (conjunctions), and addition, in :explaining jurisprudential phrases ,and facilitating their understanding, The preamble is the text of Sheikh Bagouri an example for this study. It contains: An introduction ,Preface,Two chapters ,And a conclusion. The preface introduces Abi Shuja text, and its author. It also introduces: its explanation by Ibn Qasim and its author. Moreover; the footnote of al-Bagouri, and its author. The firs studies: The effect of Al (the), which specify the noun. The second one studies the effect of prepositions.The third: the effect of connectors (conjunctions: i.e. (and). The fourth: the effect of addition. The second chapter studies: the impact of parsing. The outcome of the research in its conclusion: the ability of the jurists in the science of grammar, and their ability to apply it to jurisprudential texts, and their benefit from the grammatical lessons in explaining and clarifying jurisprudential phrases, Also, one of the outcomes is hat: Al-Bagouri applied this on Abu Shuja text, and its explanation by Ibn Qasim. He takes the context, as a proof on the type of letter: (for example a preposition). He employees its meaning in explaining the phrase and deciding the jurisprudential ruling, and benefited from the parsing with its predicates, and its dependencies in that, as well. He adds new meanings to the letters of meanings which the context needs them; even though the grammatical books don't mention them. This research recommends that similar studies to this one, should be done. In order to clarify the effect of grammatical lesson on the books which are written in various knowledge branches.

Keywords: Expression, meanings, letters, preposition, jurisprudential commentaries.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، .... وبعد؛

فإن الشيء يكتسب أهميته من الفائدة التي يؤديها، فلا جرم أن يحتل علم النحو الذروة في الأهمية؛ إذ به يفهم الخطاب، ويتميز الفاعل من المفعول، والصفة من الخبر، والاستفهام من التعجب.

وفائدة النحو لا تقتصر على الكلام من حيث هو خطاب بين متخاطبين فحسب، بل تمتد للعلوم الإنسانية قاطبة؛ إذ لا يمكن لها أن تنتقل إلا عن طريق اللغة، ولا يمكن للغة أن تفهم إذا خلت عن النحو والإعراب.

وقد أدرك علماء المسلمين دور النحو في فهم العلوم الشرعية؛ فلم يجيزوا الخوض في علوم التفسير والحديث والفقه وغيرها إلا لعالم بالنحو متقن له، وهذا ما تشهد به مؤلفاتهم.

إن علم التفسير يدور حول كلام الله المعجز، وعلم الحديث يقف مع أكثر الكلام فصاحة بعد القرآن، وعلم الفقه ما هو إلا خلاصة لهذين العلمين، واستنباط لأحكامهما؛ مما جعل الفقهاء يقدرون لعلم النحو قدره، ويفيدون منه لا في فهم الكلام فحسب، بل وفي جعله وسيلة شرح للمسائل الفقهية، واتخذوا من إعرابه ومعانيه طريقا لتبسيط عبارات الفقهاء للطلاب -خاصة المبتدئ منهم-.

هذا الأثر للنحو واضح في عدد من الشروح والحواشي الفقهية؛ مما جعلني أبحث عن واحدة من أشهر الحواشي وأكثرها انتشارا لأجعلها نموذجا أدرس من خلاله هذه الظاهرة، فكانت حاشية الباجوري، وكان أثر الإعراب والإضافة وحروف المعاني ما يمثل هذه الظاهرة.

إن هذه الدراسة تهدف إلى بيان أثر النحو في شرح العبارات الفقهية، وتجيب عن الأسئلة التالية: هل كان الفقهاء متمكنين من علم النحو؟ وهل كانوا يدركون الاصطلاحات النحوية؟ وهل وظفوا ذلك لشرح العبارات وتوضيحها؟

وتكتسب الدراسة أهميتها من كونها ربطت بين علمين من أهم العلوم اللغوية والشرعية، وأوضحت التكامل بين هذين العلمين في إيصال المعلومة وتوضيحها.

وقد قمت بقراءة حاشية الباجوري واستخرجت منها المسائل النحوية، ثم وزعتها على ما يناسبها من فصول ومباحث، وقمت ببيان أثر ذلك على العبارة الفقهية، وسرت في ذلك وفق المنهج الوصفي التحليلي حيث أصف الظاهرة، وأقوم بتحليلها.

ولم أجد في الدراسات السابقة ما عني بهذا الجانب من الدراسة الفقهية النحوية.

إذ كتب الباحث النعيم محمد من جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا بحثا بعنوان: (أثر العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو في استنباط الأحكام الشرعية)، لنيل درجة الماجستير، وكما هو واضح من عنوانه فإنه يعنى بجانب آخر مختلف عما تعنى به هذه الدراسة.

وكتب الدكتور مصطفى الفكي من جامعة أم درمان الإسلامية مقالا بعنوان: (أثر النَّحو في استنباط المسائل الأصولية والفقهية)، وهو يدور في فلك غير الفلك الذي ندور فيه.

وقسمت الدراسة إلى: مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

خصصت بالتمهيد: الباجوري وحاشيته وأصلها من متن وشرح.

ودرست في الفصل الأول: أثر حروف المعاني والإضافة، مقسما إياه أربعة مباحث.

ودرست في الفصل الثاني: أثر الإعراب، مرتّبا مسائله ترتيب كتب النحو.

ثم كانت الخاتمة لبيان النتائج والتوصيات.

تمهيد: في التعريف بحاشية الباجوري:

يمثل الفقه الإسلامي بمذاهبه الأربعة موروثا علميا وثقافيا وسلوكيا ضخما لهذه الأمة، توارثته جيلا بعد جيل، وقدم فقهاء كل جيل إسهاماتهم الجليلة لاكتمال هذه العلم ونضوجه، ولم تكن المذاهب الأربعة إلا امتدادا لفقه الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ إذ يعد كل إمام من الأئمة الأربعة خريجا لأئمة سبقوه، أصّل العلم الذي تلقاه عنهم في أصول، وقعد له قواعد، ونقل ذلك كله لأصحابه وتلامذته الذي تلقوا بدورهم هذا العلم ونقلوه لمن بعدهم، فأضحى فقه كل إمام من الأئمة الأربعة مدرسة متكاملة الأركان.

ونحن في حديثنا عن حاشية الباجوري أمام نتاج فقهي لمذهب من المذاهب الأربعة هو مذهب الإمام الشافعي، ومن ثم فلا يمكننا الحديث عن هذه الحاشية إلا مع الحديث عن أصولها، وهنا يجدر بنا أن نتوقف عند ثلاثة مصطلحات من مصطلحات التأليف، هي: المتن، والشرح، والحاشية.

فالمتن كتاب يؤلَّف في علم من العلوم، أو فن من الفنون، يجمع فيه مؤلفه مسائل ذلك العلم بشكل ميسر لطلاب العلم، وغالب هذه المتون تكون مختصرة ليسهل على الطلبة حفظها، مما يجعلها تحتاج إلى شرح وبسط في العبارة، وهنا يأتي نمط آخر من التأليف هو شروح المتون، فيعتني الشرح بمتن من المتون، يوضح غامضه، ويبسط عبارته، ويضيف له ما يتمم فائدته.

ولأن العلم لا يتوقف، ولأن المسائل تتجدد، ولأن كل جيل يضيف على من سبقه وُجِدَت مرحلة ثالثة من التأليف هي مرحلة الحواشي، فيقوم مؤلف الحاشية -أو من يطلق عليه المحشّي اختصارا- بزيادة توضيح على الشرح، وتعليقات تكمل جوانب القصور فيه التي لا يخلو عنها عمل بشري.

فقبل حديثنا عن حاشية الباجوري نجدنا محتاجين للإشارة إلى الشرح الذي وضعت هذه الحاشية عليه، وقبل ذلك إلى المتن الذي هو أصل ذلك الشرح.

فأبو شجاع صاحب المتن: هو أحمد بن الحسين بن أحمد، القاضي شهاب الدين أبو الطيب الأصفهاني: فقيه من علماء الشافعية، ولد عام533 هـ، من مؤلفاته: التقريب، ويسمى (غاية الاختصار) -وقد اشتهر بمتن أبي شجاع-، وشرح إقناع القاضي الماوردي، قَالَ عَنهُ الحافظ السلَفِي: هُوَ من أَفرَاد الدَّهْر، درّس بِالْبَصْرَةِ أَزيد من أَرْبَعِينَ سنة فِي مَذْهَب الشَّافِعِي، وتوفي عام 593 هـ[1].

ومتن أبي شجاع أحد أهم الكتب المختصرة في فقه الشافعية، وقد لقي عناية كبيرة من فقهاء الشافعية، فنظموه ليسهل حفظه، وشرحوه بشروح لا تحصى كثرة، ما بين مختصر ومتوسط ومطيل، ووضعوا على هذه الشروح حواشي كثيرة، بلغت العشرات[2].

وابن قاسم شارح المتن هو: محمد بن قاسم بن محمد بن محمد، أبو عبد الله، شمس الدين الغزي، ويعرف بابن قاسم وبابن الغرابيلي: فقيه شافعي، ولد ونشأ بغزة عام 859 هـ، وتعلم بها وبالقاهرة وأقام بهذه، وتولى أعمالا في الأزهر وغيره، من كتبه (فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب) يعرف بشرح ابن قاسم على متن أبي شجاع، و(حاشية على شرح التصريف)، علق بها على شرح السعد التفتازاني للتصريف العزّي، و(حواش على حاشية الخيالي) في شرح العقائد النسفية، وتوفي عام 918هـ[3]، وشرحه هذا أكثر شروح أبي شجاع في عدد الحواشي -كما ذكر ذلك الحبشي[4].

والباجوري صاحب الحاشية هو: إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري الشافعي، شيخ الجامع الأزهر، ولد في الباجور -إحدى قرى مديرية المنوفية بمصر- عام 1198 هـ، وقدم الأزهر فتعلم فيه، من تصانيفه: حاشية على الشمائل للترمذي، التحفة الخيرية على الفوائد

الشنشورية في الفرائض، شرح على منظومة العمريطي في النحو، فتح الخبير اللطيف شرح نظم التصريف، وحاشية على متن السمرقندية في البيان، وتوفي عام 1277هـ[5].

ولحاشيته هذه أهمية كبيرة؛ حتى إنها اختصرت أكثر من اختصار، وممن اختصرها عبد الهادي نجا الأبياري المتوفى سنة 1305هـ، ومحمد بن عمر الجاوي المتوفى سنة 1316 هـ[6].

الفصل الأول: معاني الحروف والإضافة

معاني الحروف من الأمور التي يهتم النحاة بذكرها في كتبهم، فلا نجد كتابا من كتب النحو إلا ويذكر معاني (أل) في باب النكرة والمعرفة، ومعاني (إن وأخواتها) في باب الابتداء، ومعاني حروف الجر في الباب المخصص لها، ومعاني حروف العطف عند الحديث عن التوابع، ومعاني النواصب والجوازم التي تدخل على الفعل المضارع، وهكذا.

بل إنهم لما رأوا أن ذكر هذه المعاني أثناء كتب النحو لا يفي بالغرض أفردوها بالتأليف، كما فعل المالقي في رصف المباني في شرح حروف المعاني حيث يذكر أن سبب تأليفه ما وجد من قصور كتب النحو عن الوفاء بهذا الموضوع، فيقول: "فوجدت منهم من أغفل بعضها وأهمل، ومن تسامح في الشرح وتسهل، ومن اختصر منها وأسهب"[7]، وكذلك المرادي في الجنى الداني في حروف المعاني، فنجده يبين أهميتها فيقول: "فإنه لما كانت مقاصد كلام العرب -على اختلاف صنوفه-، مبنياً أكثرها على معاني حروفه، صرفت الهمم إلى تحصيلها، ومعرفة جملتها وتفصيلها"[8].

ومن خلال قراءتي شروح الكتب الفقهية وجدت شراحها يهتمون بالتنصيص على معاني الحروف في العبارات التي يشرحونها؛ ليساعدوا بذلك المتلقي على فهم العبارة الفقهية بشكلها الصحيح، وبشروعي في دراسة حاشية الباجوري -لأقدمها نموذجا لهذا الاهتمام- وجدته يركز على ذكر معنى أل، وحروف الجر والعطف بشكل واضح، مما جعلني أخص هذه الموضوعات الثلاثة بالدراسة في هذا الفصل، فدرستها في ثلاثة مباحث مرتبة بترتيب كتب النحو التي تذكر أل في المعرف بالأداة، ثم حروف الجر في المجرورات، ثم حروف العطف في التوابع[9].

ويقرب من عناية الباجوري ببيان معاني هذه الأنواع الثلاثة من الحروف عنايته ببيان معاني الإضافة بقسميها المحضة وغير المحضة، فجعلت المبحث الرابع في هذا الفصل لمعاني الإضافة.

المبحث الأول: (أل) المعرّفة:

المعرف بـ(أل) أحد أنواع المعارف الستة، ويطلق عليه أيضا: المعرف بالأداة[10]، والمحلى بالألف واللام[11]، وقد اكتسب التعريف من دخول (أل) عليه، قال سيبويه: "وأل تعرف الاسم في قولك: القوم، والرجل"[12].

وقد أسهب النحاة في ذكر (أل) المعرّفة وأقسامها ومعانيها، فقسموها إلى عهدية وجنسية، بمعنى أنها تكون لتعريف العهد، ولتعريف الجنس[13]، والفرق بينهما يوضحه ابن مالك بقوله: "فإنْ عُهِدَ مَدْلول مصحوبها بحضور حِسِّيٍّ أو علمِيٍّ فهي عَهْدية، وإلاَّ فجِنْسيَّة"[14].

والعهد إما أن يكون ذكريا: أي تقدم في كلام سابق، أو ذهنيا: أي متعارفا عليه بين المتخاطبين، أو حضوريا: أي حاضرا أثناء تخاطبهما، والجنس إما أن يكون للاستغراق: وهو إذا صح أن يقع لفظ (كل) موقع أل، فإن لم يصح ذلك فتكون أل لتعريف الماهية[15].

وبإدراك (أل) المعرّفة، ومعرفة دلالتها يمكن فهم الكلام الذي ترد فيه على معناه الصحيح ووجهه الدقيق، ولأجل ذلك نجد الباجوري يهتم بتوضيح معنى (أل) أثناء شرحه الفقهي، فيذكر نوعها في السياق الذي ترد فيه، والمعنى الذي يترتب عليه.

فلما تكلم المصنف في أحكام الطهارة وقال "ثم المياه على أربعة أقسام"[16]، علق الباجوري بقوله: "و(أل) في المياه للعهد الذكري أي المياه المتقدم ذكرها"[17]، فذكر نوع (أل) هنا بناء على السياق؛ حيث تقدم ذكرها قبل ذلك.

وكذلك في كلامه عن الماء المتنجس: "أو كان قلتين فتغير، والقلتان خمسمائة رطل"[18]، يقول: "والقلتان: أي المتقدم ذكرهما، فأل فيهما للعهد الذكري"[19]، فلتقدم ذكرهما استحق العهد الذي أفادته (أل) أن يوصف بأنه عهد ذكري، أي تقدم ذكرهما والإشارة إليهما.

وقد تحتمل العبارة أن يكون العهد ذكريا -أي: لما تقدم ذكره-، أو ذهنيا -ينصرف إليه الذهن دون تقدم ذكره-، وهو ما يقرره الباجوري في شرحه العبارة التالية: "وتدفع الزكاة إلى الأصناف الثمانية الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه العزيز"[20]؛ حيث يقول: "(قوله الزكاة) أي المعهودة فيما تقدم فأل فيها للعهد الذكري، أو الذهني"[21]، فالزكاة معهودة في الذهن عند المسلمين، فـ(أل) فيها للعهد وإن لم يتقدم لها ذكر، ولكن لما تقدم ذكر الزكاة صح لنا أن نصف (أل) بأنها للعهد الذكري أيضا.

وهذا العهد الذهني في الألفاظ الشرعية يطلق عليه الباجوري العهد الشرعي، وقد ذكره في عدة مواضع منها عند قول الشارح: "والصلاة سننها قبل الدخول فيها شيئان"[22]؛ حيث قال: فأل في الصلاة للعهد الشرعي، والمعهود شرعاً هو الصلاة المذكورة[23].

وكذلك عند قول المصنف: "قصرُ الصلاة الرباعية بخمس شرائط"[24]، فقد علق عليه بقوله: "قصر الصلاة: أي المعهودة شرعاً، وهي المكتوبة أصالة، فأل للعهد الشرعي"[25].

ومما تدل فيه (أل) على الجنس قول المصنف وهو يعدد المياه التي يجوز التطهير بها: "وماء البئر"[26]، ويوضح ذلك الباجوري بقوله: "وأل في البئر للجنس؛ فيشمل كل بئر وإن كره استعمال مائها"[27]، فالحكم الذي يستفيده قارئ هذه العبارة الفقهية من: جواز استخدام ماء البئر -وإن كان بئرا مكروها كأبيار أرض ثمود- لا يمكن فهمه إلا بالنظر إلى أن (أل) هنا للجنس.

وكذلك عند قول الشارح: "وهي أي صلاة العيد ركعتان"[28] قال: (أل) فيه للجنس فيصدق بالعيدين[29]، فحَمْل (أل) على معنى الجنس يفيد أن كلا العيدين تشمله الأحكام الفقهية المذكورة في ذلك الموضع.

ومن دلالات (أل) الجنسية: الاستغراق، وهو ما يوضحه الباجوري عند شرحه للتعريف الاصطلاحي للفقه بأنه "العلمُ بالأحكام الشرعية العملية"[30]، فيقول: أل في (الأحكام) للاستغراق[31]، وهي ما يصح أن يحل محلها كل، فالفقه يشمل كل الأحكام الشرعية.

وكذلك في شرحه لفروض الوضوء عند قول المصنف: "وغسل الوجه"[32] حيث قال: "(أل) في الوجه للاستغراق، أي: جميع الوجه، فلا بد من استيعابه بالغسل"[33]، وهذا الحكم الفقهي المستفاد من العبارة السابقة لا يدركه إلا من أدرك أن (أل) هنا للاستغراق.

وقد تحتمل (أل) في بعض العبارات أكثر من معنى، كلها يحتملها السياق، مما يجعل النظر في أكثرها ملاءمة للمعنى العام، مثل (الحمد لله) التي وردت في مقدمة الكتاب، حيث علق عليها الباجوري بقوله: "وأل في الحمد إما للاستغراق أو للجنس أو للعهد، واللام في لله إما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك، والأولى أن تكون أل للجنس واللام للاختصاص، فالمعنى حينئذ: جنس الحمد مختص بالله، ويلزم من اختصاص الجنس اختصاص الأفراد؛ إذ لو خرج فرد منها لغيره لخرج الجنس في ضمنه، فهو في قوة أن يدّعي أن الأفراد مختصة بالله؛ بدليل اختصاص الجنس به، فهو كدعوى الشيء ببينة، فالدعوى هي اختصاص الأفراد، والبينة هي

اختصاص الجنس"[34]، فحتى تفيد العبارة كل هذه المعاني رأى الباجوري أن المناسب لـ (أل) ألا تحمل على العهد ولا على الجنس المفيد للاستغراق، بل على الجنس المراد به تعريف الماهية.

المبحث الثاني: حروف الجر

(حروف الجر) عنوان لمجموعة من الحروف تشترك في وظيفة نحوية واحدة، هي: جر ما بعدها، ولكنها تختلف في معانيها، وهذا الاختلاف في المعنى قد يكون حتى في الحرف الواحد بوضعه في سياقات مختلفة، وهل هذا التعدد في المعاني لكل حرف على سبيل الحقيقة، أم لكل حرف معنى حقيقي ولا يفيد المعاني الأخرى إلى على سبيل المجاز؟ يجيب ابن هشام عن هذا التساؤل بقوله: مَذْهَب الْبَصرِيين أَن أحرف الْجَرّ لَا يَنُوب بَعْضهَا عَن بعض بِقِيَاس، وَمَا أوهم ذَلِك فَهُوَ عِنْدهم إِمَّا مؤول تَأْوِيلا يقبله اللَّفْظ، وَإِمَّا على تضمين الْفِعْل معنى فعل يتَعَدَّى بذلك الْحَرْف، وَإِمَّا على شذوذ إنابة كلمة عَن أُخْرَى، وَهَذَا الْأَخير هُوَ مُجمل الْبَاب كُله عِنْد أَكثر الْكُوفِيّين وَبَعض الْمُتَأَخِّرين، وَلَا يجْعَلُونَ ذَلِك شاذا، ومذهبهم أقل تعسفا[35].

فإذن في المسألة خلاف بين النحاة، ففي حين يرى البصريون أن المعنى الحقيقي لحرف الجر واحد، والمعاني الأخرى ترد إليه عن طريق المجاز أو التضمين أو الشذوذ، يرى الكوفيون وبعض المتأخرين أنه قد تتعدد المعاني لحرف الجر الواحد على سبيل الحقيقة[36]، وعلى كلا الرأيين فإن معاني حروف الجر مختلفة، وقد يتعدد المعنى لحرف الجر الواحد: إما حقيقة على رأي الكوفيين، أو مجازا على رأي البصريين.

وقد كان لمعاني حروف الجر حضور واضح عند الفقهاء في شروحهم وحواشيهم، وفي نموذجنا الذي ندرسه -وهو حاشية الباجوري- ما يمثل ذلك، فقد ذكر معاني بعض حروف الجر بما يتناسب مع السياق الذي وردت فيه، كما ذكر لبعضها أكثر من معنى.

فمن ذلك ما ذكره الباجوري -وهو يفسر معنى الباء في قولهم: فإن لم يمنع إطلاق اسم الماء عليه، بأن كان تغيّره بالطاهر يسيرا، .... فهو مطهر لغيره[37]-: "قوله (بأن كان الخ) تصوير لقوله: لم يمنع الخ، أو الباء للسببية وهو أظهر"[38].

فالباء هنا تحتمل معنيين يتلاءم معهما السياق الذي وردت فيه، فإما أن يكون المقصود تصوير المسألة الفقهية بهذه الصورة: وهي أن يكون تغيره بالطاهر يسيرا، أو بيان سبب هذا

الحكم، فالسبب في أنه لم يمنع إطلاق اسم الماء عليه كون تغيره يسيرا، وقد استظهر معنى السببية هنا، ورجحه على معنى التصوير.

ومعنى التصوير الذي ذكره الباجوري هنا لحرف الباء لم يذكره النحاة فيما ذكروه من معاني الباء، وإنما نجده في شروح المتأخرين وحواشيهم على كتب الحديث والفقه والنحو[39]. وكذلك قوله عند شرح قول الفقهاء -وهم يوضحون جواز التيمم عند العجز عن استعمال الماء- "بأن يخاف من استعمال الماء على ذهاب نفس أو عضو"[40]: تصوير للتعذر، فالباء للتصوير، ويحتمل أنها للسببية، والمعنى عليه: بسبب خوفه[41]، فقد ذكر للباء هنا معنيين يحتملهما السياق، فقد يكون قصد الفقهاء أن يصوروا حالة من حالات العجز عن استعمال الماء بهذه الجملة، وعند ذلك يكون معنى الباء التصوير، وقد يكون مرادهم ذكر سبب العجز عن استعمال الماء؛ فيكون معنى الباء السببية، وكلا المعنيين يحتملهما السياق.

و(من) حرف جر متعدد المعاني، وقد ورد عند ذكر السواك في قولهم: "وهو في ثلاثة مواضع أشدُّ استحبابا: عند تغيُّر الفم من أزم"[42]، ويوضح معناه الباجوري بقوله: "أي من أجل أزم؛ فـ(من) تعليلية"[43]، فحتى يشرح العبارة الفقهية ويبين معناها استعان بالمعنى النحوي لحرف الجر (من) هنا وهو التعليل.

ويقول في موضع آخر معلقا على قولهم: (والغسل من أجل غسل الميت) "وأشار الشارح بتقدير (أَجْل) إلى أن (من) تعليلية"[44]، فقد ذكر أن الشارح بتقديره (أجْل) عقب (من) يوضح أن معناها هنا التعليل -وإن لم يصرح بهذا -.

وقد تكون (من) بيانية، وهذا ما يظهر في هذه العبارة الفقهية عند الكلام على غسل اليدين في فروض الوضوء وغسل الأظافر: "ويجب إزالة ما تحتها من وسخ يمنع وصول الماء"[45]، وهو ما أشار إليه الباجوري بقوله: "من وسخ: بيان لما تحتها"[46].

ومن معاني (من) الابتداء، وقد وردت بهذا المعنى في هذا السياق: "ويخرج من الفرج ثلاثة دماء"[47]، ولأجل ذلك شرحه الباجوري بقوله: أي خروجا مبتدأ من الفرج، فـ(من) للابتداء[48].

والمعنى الأصيل في حرف الجر (إلى) هو انتهاء الغاية، وذكر النحاة معاني أخرى تخرج إليها (إلى)، منها: معنى المعية، وهو ما أفاد منه الباجوري عندما شرح قولهم في فروض الوضوء: غسل اليدين إلى المِرْفَقين[49]، حيث قال: "فإلى بمعنى (مع)، والغاية داخلة في المُغَيّا"[50].

ولما كان حكم ما بعد (إلى) لا يدخل في حكم ما قبلها، احتاج المؤلف أن يبين أن هذا الحكم تغير لما ضُمِّنَتْ (إلى) معنى (مع)، وأنه بهذا التضمين صار ما بعدها داخلا في حكم ما قبلها.

والمعنى الأصيل لحرف الجر (على) هو: الاستعلاء، وقد يخرج إلى معاني أخرى يدل عليها السياق، مثل قول الفقهاء وهم يذكرون شروط الخفين اللذين يجوز المسح عليهما: وأن يكونا مما يمكن تتابع المشي عليهما[51]، فقد وضح الباجوري معنى (على) هنا بقوله: "عليهما: أي فيهما؛ لأن المشي فيهما لا عليهما فعلى بمعنى (في)"[52]؛ فطبيعة الخف -وارتباطه بكيفية معينة حال استعماله في القدم- يوضح أن الاستعلاء غير مقصود هنا، وإنما المقصود الظرفية.

وكذلك في قولهم: "فالحيض هو الخارج من فرج المرأة على سبيل الصحة"[53]، لم تأت (على) بمعنى الاستعلاء أيضا، وهو ما يوضحه الباجوري بقوله: "وعلى تعليلية بمعنى اللام، فكأنه قال: لأجل الصحة"[54].

ومن الحروف ما لا يكون متلائما مع سياقه إلا بتأويله بمعنى حرف آخر، أو تضمين متعلقه معنى فعل آخر، وهو ما أفاد منه الباجوري وهو يشرح العبارة التالية: "وذكر المصنف الفروض في قوله: وفروض الوضوء ستة أشياء"[55]، فقال: "(في قوله) أي بقوله، فـ(في) بمعنى الباء، أو تبقى على ظاهرها ويضمن (ذَكَر) معنى: أفاد وأودع[56].

فمعنى الظرفية - الذي يفيده حرف الجر (في)- لا يتلاءم في هذا السياق مع الفعل (ذكر)؛ مما جعل المؤلف يذكر احتمالين يمكن معهما قراءة العبارة بشكل صحيح، الأول: أن تقرأ (في) بمعنى الباء، ويكون التقدير: ذكر المصنف الفروض بقوله ...، أو أن نفهم الفعل (ذكر) كما نفهم الفعل (أفاد، أو أودع)، ويصير التقدير: أودع المصنف الفروض في قوله ... .

وعند حديث الفقهاء عن حرمة استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ذكروا أن ذلك خاص بالكعبة؛ لأنها القبلة الآن، وأعقبوا ذلك بقولهم "وخرج بقولنا: (الآنَ) مَا كان قِبلةً أولاً كبَيتِ المقدس؛ فاستقباله واستدباره مكروه"[57]، وقد بين الباجوري معنى الكاف الجارة بقوله: "والكاف استقصائية؛ لأنه لم يكن قبلة سابقا إلا بيت المقدس"[58]، فقد انتقى من معاني الكاف ما تناسب مع واقع السياق الذي ذكر فيه، مع أن هذا المعنى لم يذكره النحاة في معاني حروف

الجر، وإنما نجده عند الشراح والمحشين أثناء شرحهم عبارات الكتب، وذكره الكفوي في الكليات بقوله: "وَالْكَاف فِي مثل قَوْله: هُوَ كالعسل والدبس وَنَحْو ذَلِك استقصائية"[59].

وتعليقا على قول الشارح: "ثم استطرد المصنف لذكر ما حقه أن يذكر فيما سبق في فصل موجب الغسل"[60]، يقول الباجوري: "قوله (لذكر ما حقه أن يذكر) أي لأجل ذكر الذي حقه أن يذكر الخ، أو تجعل اللام بمعنى الباء والمعنى بذكر ما حقه أن يذكر الخ"[61].

فذكر هنا معنيين للام يحتملهما السياق، الأول: التعليل، وهو المعنى الأصيل للام، والثاني: أن تخرج عن معناها إلى معنى الباء، وقدر معنى العبارة الفقهية على كلا الاحتمالين، وعلى كلا التقديرين نجد ذلك المعنى يتلاءم مع سياق الكلام.

المبحث الثالث: حروف العطف

يعرَّف عطف النسق بأنه: "التابعُ لِمَا قبلَه، المشاركُ له في إعرابِه: بواسطِة أحدِ الحروفِ العشرة"[62]، فنجد أن حروف العطف أساس في هذا النوع من التوابع، فكما يقول العكبري: "لَا بدَّ فِي عطف النسق من حرف يرْبط الثَّانِي بالأوَّل إذْ كَانَا غَيْرَيْنِ"[63]، فلكون المعطوف غير المعطوف عليه وجب وجود حرف يربط بينهما، وهو ما يسميه النحاة حرف العطف.

وقد تعددت حروف العطف مع اتحاد وظيفتها النحوية –من تشريك ما بعدها مع ما قبلها في الإعراب-؛ لاختلاف معانيها، وبواسطة المعاني المرتبطة بهذه الحروف يُفهم قصد المتكلم على وجهه الصحيح، ولذلك نجد اهتمام شراح الكتب بتجلية معاني حروف العطف واضحا، فذلك معين لهم على شرح العبارات أيُّ معين.

ومن هنا نجد الباجوري حريصا على ذكر معنى حروف العطف أثناء تعليقه في حاشيته، ونجده أحيانا يرى أن غير هذا الحرف أولى منه لتأدية المعنى الدقيق للمسألة الفقهية.

ولأن هذه الحروف قد يكون لها معان غير العطف فنجده يبين ذلك أيضا؛ لئلا يلتبس الأمر على القارئ فيظن ما ليس بعطف عطفا.

فمما يحتمل العطفَ وغيرَه الواوُ في هذه المقدمة: "الحمد لله ربِّ العَالَمين وصلَّى الله على سيدنا محمد النبي"[64]، فنجد الباجوري يعلق عليها: "قوله (وصلّى الله الخ) أتى بالعاطف هنا إشارةً إلى عدم الاستقلال، وإنّما يظهر العطف إذا جعلنا كلاً من الجملتين خبريةً لفظًا إنشائيةً معنًى، بخلاف ما لو جعلت جملة الحمدلة خبريةً لفظًا ومعنًى، وجملة الصلاة خبريةً لفظًا

إنشائيةً معنًى: فإنّ الصحيح عدم جواز عطف الإنشاء على الإخبار كعكسه، فتجعل الواو للاستئناف[65].

فهنا جعل احتمالين للواو في هذه العبارة، حسب تقدير الجملتين اللتين تكتنفان الواو وهما جملة الحمدلة والصلاة، فإن قدرتا متطابقتين في خبرية اللفظ وإنشائية المعنى فتكون الواو حرف عطف، وأما إذا لم يقدر هذا التطابق فتكون الواو للاستئناف؛ مراعاة للصحيح من قواعد النحو -الذي لا يجيز هذا العطف-.

وخروج الواو عن العطف إلى الاستئناف يتكرر كثيرا عند الفقهاء، وهذا ما ينبه إليه الباجوري في تعليقه على قولهم: "وجلود الميتة تطهُر بالدباغ"[66]، حيث يقول: "الواو في ذلك وفي نظيره للاستئناف، والمصنف يستعملها كثيرا كما سيأتي في قوله: وفروض الوضوء الخ، ونواقض الوضوء الخ، والأغسال المسنونة الخ، وهكذا"[67].

فهذا المعنى من معاني الواو يكثر في العبارات الفقهية كثيرا، وبه تخرج الواو عن وظيفة العطف إلى وظيفة أخرى، فذكره الباجوري هنا، وساق له عددا من الأمثلة؛ حتى يكون القارئ على دراية بهذا المعنى، ويدرك عند ذلك أن ما بعد هذه الواو غير مرتبط في الحكم بما قبلها، فيفهم العبارات الفقهية بمعناها الصحيح.

ويستدرك على المتن أثناء تعداده للصلوات المفروضة أنه عطف العصر على الظهر بالواو فقال: "والعصر"[68] بأنه: "كان الأولى أن يقول: فالعصر -بالفاء المفيدة للتعقيب- إشارة إلى أنه لا فاصل بينهما"[69].

وقد يحتمل حرف العطف أكثر من معنى؛ بناء على السياق الذي يرد فيه، وهذا ما نجده في شرح الباجوري هذه العبارة: "المياهُ التي يجوز التطهير بها سبعُ مِياه: ماءُ السماءِ، وماء البحر، وماءُ النهر، وماء البئر، وماء العين، وماء الثلج، وماء البرد، ثم المياه على أربعة أقسام[70]": حيث يقول: "قوله: (ثم) هي للاستئناف، أو للترتيب في الذكر والإخبار: أي بعد أن أخبرتك بأن المياه التي يجوز التطهير بها سبعة أقسام أخبرك بأنها تنقسم تقسيما آخر إلى أربعة أقسام"[71].

فنجده ذكر معنيين محتملين لـ (ثم) في هذا السياق، فيصح أن تكون للاستئناف وتفهم العبارة حينئذ أن هذا كلام جديد مستأنف لا علاقة له بما قبله، أو تكون للترتيب، ولكن ليس ترتيب الوقوع، وإنما ترتيب ذكر هذا الحكم وإخبار المتلقي به، ولذلك احتاج أن يقدره بما ذكر.

وعندما عرّف الاستنجاء بأنه: إزالة الخارج النّجس بماءٍ أو حجرٍ، وضّح معنى حرف العطف: "(أو) في قولنا: بماءٍ أو حجرٍ للتّنويع، فأحد النّوعين مجزئ وحده ولو مع تيسّر الآخر، وليست للتّخيير؛ لأنّ الجمع جائز"[72].

فبعد أن ذكر اثنين من المعاني التي يذكرها النحاة لـ(أو) ذكر أن المعنى الذي يتلاءم مع الحكم الفقهي في هذا السياق هو التنويع[73]، وأن التخيير غير مقصود هنا؛ لأن التخيير يقتضي عدم جواز الجمع، وليس هذا هو الحكم الفقهي لهذه المسألة.

وفي موضع آخر عند تعليقه على قول الفقهاء في الأغسال المسنونة: "والغسل لدخول مكة لمحرم بحج أو عمرة"[74]: "أي أو بهما، أو مطلقا، فـ (أو) ليست مانعة جمع، ولا مانعة خلو؛ لجواز الإحرام بهما معا، ولجواز الإحرام مطلقا[75].

فبين هنا معنى حرف العطف (أو) بما يتناسب مع الحكم الفقهي، وقدر في الكلام ما يوضح ذلك ويظهره؛ إذ يمكن للمحرم أن يحرم بأحد النسكين: الحج أو العمرة، ويمكن له أن يجمع بهما بإحرام واحد كما هو شأن القارن، ويمكن له أيضا أن يحرم إحراما مطلقا دون أن يعيّن أي واحد منهما، وفي كل هذه الصور يستحب له الغسل لأن مسمى الإحرام يشملها، وهو ما عبر عنه بقوله: (أو) ليست مانعة جمع، ولا مانعة خلو.

وفي سياق آخر جاءت (أو) مانعة خلو، وذلك أثناء بيان أنه لا يجوز دفع الزكاة إلى: "الغني بمال أو كسب"[76]، وقد نبه إلى ذلك الباجوري فقال: "أي بكل منهما، أو بهما معا؛ فـ(أو) مانعة خلوّ تجوّز الجمع"[77]، فالغنى قد يكون بالمال لمن يملك الثروة وإن كان عاجزا عن الكسب، أو بالكسب لمن كان قادرا عليه وإن كان لا يملك المال، وقد يكون ذا ثروة ومكتسبا، فـ(أو) هنا لم يمتنع معها الجمع، ولكن يمتنع معها الخلو؛ إذ لا يسمى من فقد الثروة والقدرة على الكسب غنيا، وبناء على ذلك يكون مستحقا للزكاة.

وهذا التفصيل في معنى (أو) ليس مذكورا في كتب النحو، وإنما استفاده الباجوري من علم المنطق[78]، ووظفه -كغيره من الفقهاء- لاستجلاء المعنى الدقيق للعبارة، وضبط الحكم الفقهي المفهوم منها.

و(بل) تكون حرف عطف بشرط أَن يكونَ معطوفُها مفرداً غيرَ جملةٍ، فإن تلاها جملةٌ لم تكن للعطفِ، بل تكونُ حرفَ ابتداءٍ مُفيداً للإضراب الإبطالي، أو الإضراب الانتقالي[79]، وما بين هذين النوعين من الإضراب بون شاسع في المعنى، مما جعل الباجوري ينص على نوعه عند

تعليقه على هذه العبارة التي تشرح التيامن من سنن الوضوء: "أما العضوان اللذان يسهل غسلهما معا كالخدين فلا يقدم الأيمن منهما، بل يطهران دفعة واحدة"[80]، فقال: "قوله (بل يطهران إلخ) إضراب انتقالي لا إبطالي"[81].

واقترح الباجوري أن تغير (بل) في عبارة الشرح التالية إلى حرف آخر يكون ألصق بالمعنى المقصود في السياق، فبعد قول الشارح -وهو يبين جواز إخراج جزء من البناء مطلٍّ على الطريق شريطة عدم ضرر المارة: "بل يرفع بحيث يمر تحته المار التام الطويل منتصبا"[82]- علق الباجوري: "كان الأظهر أن يقول بأن يرفع الخ؛ لأنه تصوير لعدم التضرر، ولا معنى للإضراب هنا، إلا أن يجعل إضرابا انتقاليا[83]، فـ(أن) أنسب في هذا السياق من (بل) التي للإضراب؛ لأن أحد نوعيه -وهو الإضراب الإبطالي- لا يتناسب مع هذا السياق، والضرب الانتقالي لا يؤدي المعنى بالدقة التي يؤديها التصوير المستفاد من (أن).

المبحث الرابع: الإضافة

قسم النحاة الإضافة إلى محضة وغير محضة، وذكروا أن الإضافة المحضة تكون على ثلاثة معاني: اللام، أو من، أو في[84]، وأن غير المحضة يكثر فيها أن تكون للبيان، أو من إضافة المنعوت إلى نعته، أو إضافة النعت إلى منعوته[85].

وقد أفاد الباجوري من هذه التقسيمات، واعتنى بذكر معنى الإضافة في العبارات الفقهية التي يشرحها كما دلت عليه في سياقها:

فمن ذلك قولهم: "ولا يجوز استعمال أواني الذهب والفضة[86]"، يشرحه بقوله: "أي الأواني المعمولة من الذهب والفضة، فالإضافة على معنى (من)، كما في قولهم خاتم حديد"[87]، فقد أفاد من معنى الإضافة في شرح هذه العبارة.

وكذلك نجد في شرحه لقولهم: "ويحرم الإناء المضبب بضبة فضة"[88]؛ حيث يقول: "أي بضبة من فضة، فالإضافة على معنى من"[89]، فقد شرح العبارة بما اقتضاه معنى الإضافة. ولما ذكر (ماء البئر) قال: الإضافة علي معنى (من)، أي: الماء النابع منها[90]. ويصف الإضافة بأنها على معنى (في) عند شرحه لصلاة الليل[91] بقوله: أي صلاة في الليل، فالإضافة على معنى في[92]، فكون الليل ظرفا لهذه الصلاة دل على أن هذه الإضافة على معنى (في). ومثل ذلك قال في صلاة

الضحى: أي الصلاة الواقعة في الضحى -وهو وقت ارتفاع الشمس-، فالإضافة إلى الضحى لفعلها فيه[93].

وبالنظر لهذه المعاني ومواءمتها للسياق الفقهي حكم بأن الإضافة في العبارة التالية ليست بيانية، وإنما هي على معنى اللام، فبعد أن ذكر عنوان الفصل: استعمال آلة السواك[94]، قال: فالإضافة على معنى اللام وليست بيانية، خلافا للمحشي[95] حيث جعلها بيانية؛ بناء على أن المراد بالسواك العود ونحوه، وليس كذلك، بل المراد به الاستياك الذي هو المعنى الشرعي -كما علمت-، ويدل لذلك قول الشارح: ويطلق السواك أيضا على ما يستاك به[96]، فالمحشي لمّا فسر السواك هنا بأنه العود حكم بأن الإضافة بيانية؛ لأن المسمى حينئذ سيكون مضافا للاسم، ولكن مراد الفقهاء هنا: الاستياك، وعندئذ سيكون التقدير: آلة للسواك، فتبين أن الإضافة هنا على معنى اللام.

ولأن العبارة التالية تحتمل المعنيين فقد ذكرهما، مع توجيهه كل معنى بما يناسبه، فقد قالوا في الزكاة: "وما استخرج من معادن الذهب والفضة يخرج منه ربعُ العشر"[97]، فقال الباجوري معلقا: "والمتبادر أن المراد بالمعادن الأماكن التي فيها الذهب والفضة، فإضافة معادن إلى الذهب والفضة حقيقية على معنى اللام، أي الأماكن المنسوبة للذهب والفضة، ويحتمل أن يكون المراد بالمعادن الذهب والفضة اللذين يكونان في تلك الأماكن، فتكون الإضافة بيانية[98].

وتكثر عند الفقهاء الإضافة التي للبيان، مثل قولهم: "ويخرج من الفرج ثلاثة دماء: دم الحيض، والنفاس، والاستحاضة؛ فالحيض هو الخارج من فرج المرأة على سبيل الصحة من غير سبب الولادة"[99]، ففي هذه العبارة جاءت الإضافة ثلاث مرات كلها للبيان، كما يوضح ذلك الباجوري أثناء شرحه إذ يقول: (دم الحيض) أي دم هو الحيض فالإضافة للبيان، .... (على سبيل الصحة) أي سبيل هو الصحة فالإضافة للبيان، .... وقوله: من غير سبب الولادة: أي سبب هو الولادة فالإضافة للبيان[100].

ومن العبارات التي قد تلبس ما كان فيها إضافة بين اسمين كان أصلهما صفة وموصوف، مما يستدعي تجلية ذلك وإيضاحه ليزول ذلك اللبس، وهو ما نجده عند الباجوري وهو يشرح العبارات التالية التي أضيف فيها الاسم إلى ما كان في الأصل موصوفا له:

(صبيب الرحمة والرضوان) من إضافة الصفة للموصوف، أي: الرحمة والرضوان المصبوبين[101]. وقولهم عن ركن الجلوس بين السجدتين، "وأقله سكونٌ بعد حركة

أعضائه"[102]، فيشرح ذلك بقوله: "(حركة أعضائه) من إضافة الصفة إلى الموصوف: أي أعضائه المتحرّكة؛ لأنها هي التي تتّصف بالسكون، بخلاف الحركة؛ فإنها لا تتّصف بالسكون[103].

وكذلك ما أضيف إلى ما كان في الأصل صفة له، مثل تعليقه على مسألة خروج الناس لصلاة الاستسقاء بثياب متواضعة: (بل يخرجون في ثياب بذلة) أي ثياب مبتذلة، فهو من إضافة الموصوف إلى الصفة[104].

ومن العبارات ما يحتمل بقاء الصفة على تبعيتها للموصوف، وإضافته إليها، مما يتطلب توضيح ذلك، مثل قولهم: "والمسح على الخفين جائزٌ في الوضوء، لا في غسل فرض أو نفل"[105]، فيعلق الباجوري على ذلك قائلا: "(لا في غسل): بالتنوين، وقوله: (فرض أو نفل) بدل منه، ويصح قراءته بلا تنوين، وإضافته إلى ما بعده -من إضافة الموصوف إلى الصفة-"[106].

الفصل الثاني: الإعراب

يعد الإعراب طريقا مهما لفهم الكلام، فبإدراك الفاعل والمفعول، والتمييز بين الصفة والخبر، ومعرفة التمييز والحال: يتوصل السامع إلى مقصود المتكلم، وكذلك الحال بين القارئ والمقروء، بل هو من باب أولى؛ لأن القارئ أمام قطعة جامدة تكون خالية من الضبط بالشكل غالبا، خالية من علامات الترقيم في كثير من الأحيان، فبإدراكه للموقع الإعرابي للمفردات والجمل التي يقرأها يكون بدأ في إدراك معنى النص المقروء أمامه.

وقد فطن العلماء -في شروحهم للكتب العلمية- إلى هذا الأمر، وأن كتبهم سيقرأها -في كثير من الأحيان- طلبة علم مبتدئون، قد لا يدركون الإعراب الصحيح لما يقرؤونه؛ مما يؤدي بهم إلى عدم فهم العبارة، أو فهمها بطريقة غير صحيحة، فحرصوا على أن يعربوا ما يحتاج فهم النص إلى معرفة إعرابه، فأفادوا من الدرس الإعرابي أيما إفادة في شروحهم.

ومن الكتب التي تزداد أهمية الإعراب فيها كتب الفقه؛ إذ هي مرتبطة بالأحكام الشرعية، ودون فهم العبارات بشكل دقيق قد يفهم الفقه على غير وجهه، فلا تصل الأحكام الشرعية بشكلها الذي قصد إليه الشرع.

وقد عني الإمام الباجوري في حاشيته بالإفادة من الإعراب لشرح العبارات الفقهية، وإيصالها إلى قارئ الكتاب بالمعنى الذي أراد مؤلفه –شأنه في ذلك شأن كثير من أصحاب

الشروح والحواشي الذين يشرحون كتب الفقه-، وهذا ما سأسلط الضوء عليه في هذا الفصل عن طريق ذكر بعض الأمثلة، وسأرتب هذه الأمثلة وفقا لما رتبه النحاة من البدء: بالمرفوعات ثم المنصوبات ثم المجرورات ثم التوابع، وليس حسب ورودها في الحاشية.

فنبدأ بالمبتدأ والخبر، ويظهر ذلك في إعرابه العبارة التالية: "وجلود الميتة كلها تطهُر بالدباغ سواء في ذلك ميتة مأكول اللحم وغيره"[107]: (سواء) خبر مقدم، و(ميتة مأكول اللحم وغيره) مبتدأ مؤخر، والأصل: ميتة مأكول اللحم وغيره سواء في ذلك[108]، فلما كان في الجملة الاسمية تقديم وتأخير قدر الكلام بعد إعرابه، وذكر أصله؛ ليكون واضحا أمام القارئ.

ومن الجمل التي أعربها الباجوري لتفهم على المعنى الصحيح، ولا يلتبس فهمها بمعنى غير مقصود: "وأقل زمن تحيض فيه المرأة تسع سنين"[109] حيث قال: "(تسع سنين) بالرفع على أنه خبر (أقل)، لا بالنصب على أنه ظرف؛ لئلا يلزم أن الدم الخارج فيها -ولو قبل تمامها بما يسع حيضا وطهرا- حيض، وهو فاسد[110].

وهنا نلحظ الارتباط الوثيق بين الإعراب والمعنى، فلفظ (تسع) يحتمل بادئ النظر أن يكون خبرا مرفوعا، أو ظرفا منصوبا، ولكل منهما معنى مختلف ينبني على إعرابه؛ فبإعرابه خبرا يكون الحيض هو الدم الخارج بعد تمام تسع سنين، ولو خرج قبل ذلك لا يعد حيضا، وبإعرابه ظرفا تكون السنة التاسعة من أولها ميقاتا صالحا لخروج الحيض؛ فلو خرج الدم في أثنائها فيعد حيضا، ولكن المعنى الثاني غير مقصود، بل هو فاسد –كما ذكر الباجوري-، مما لزم معه التنويه إلى الإعراب الصحيح، حتى لا يفهم هذا المعنى غير المقصود.

وهذه عبارة كان لها إعراب في متن الكتاب، ولكن الشارح تصرف فيها لغرض وفائدة فتغير إعرابها، فذكر الباجوري إعرابها في المتن، وإعرابها في الشرح مع إيضاح الغرض من هذا التغيير، والعبارة هي: "والذي ينقض الوضوءَ سِتَّةُ أشياء: ما خرجَ من السبيلين، .... ومسُّ فرج الآدمي بباطن الكف، ومس حلقة دبره على الجديد"[111]، وعبارة الشارح: "ومس حلقة دبره -أي الآدمي- ينقض على القول الجديد"[112]، وقد أعربها الباجوري: "(قوله ينقض): ظاهره أنه خبر عن قوله (مسُّ حلقة دبره)، فجعله مبتدأ وقدر له خبرا؛ لتكون مسألة مستقلة؛ لأجل الخلاف فيها، وظاهر المتن أنه عطف على ما قبله"[113]، فالمتأمل في عبارة المتن يدرك أن كلمة (مسُّ) معطوفة على ما قبلها، ولكن الشارح بإضافة كلمة (ينقض) بعدها قطعها عما قبلها وجعلها جملة مستقلة، مكونة من مبتدأ هو كلمة: (مسُّ)، وخبر هو جملة: (ينقض)، وغرضه بذلك أن يميزها

عما قبلها بجملة جديدة؛ لأن هذا الناقض مختلف فيه، وليس متفقا عليه كما سبقه من النواقض.

والجملة الاسمية قد يدخلها الحصر، وهو على نوعين، حصر المبتدأ في الخبر، وحصر الخبر في المبتدأ، ومعنى الكلام يختلف بين هذين النوعين، وهو ما يتضح في هذه العبارة التي تذكر أحد أقسام المياه: "طاهر مطهّر مكروه، وهو: الماء المشمس"[114]: فجملة (هو الماء) جملة اسمية مكونة من مبتدأ وخبر، يقول عنها الباجوري: "من حصر الخبر في المبتدأ، فلا ينافي كراهة غيره كشديد البرودة والسخونة، والمياه التي غضب الله على أهلها -كما تقدم التنبيه عليه-، ولو جعل من حصر المبتدأ في الخبر لاقتضى أن غيره لا يكره"[115].

فهنا نلحظ فرقا بيّنا بين معنيي الحصر، مما يقتضي تحديد النوع ليفهم من خلاله معنى الكلام بوجهه الصحيح، وهو ما فعله الباجوري، فحدد نوع الحصر، والمعنى الصحيح المفهوم منه، وعرض بعد ذلك للمعنى الذي يقتضيه النوع الآخر للحصر، وبين أنه غير مقصود هنا.

ومن الأحكام التي تذكر في المبتدأ والخبر وجوب تطابقهما، مما جعل الباجوري يعرض لجملة اسمية لم يظهر فيها هذا الحكم واضحا، ويزيل ما لحقها من لبس، فقال معلقا على العبارة التالية "والذي ينقض الوضوءَ خمسةُ أشياء"[116]: هو وإن كان مفردا لفظا لكنه في قوة المتعدد؛ لأنه عام معنى، فلذلك صح الإخبار عنه بقوله خمسة أشياء، فاندفع ما يقال: (لم يتطابق المبتدأ والخبر مع أنه يجب تطابقهما)، على أنه على تقدير مضاف، أي أحد خمسة أشياء"[117]، فالمبتدأ والخبر هنا متطابقان ولكن مع النظر إلى أحد اعتبارين، الأول منهما راجع إلى المبتدأ، فهو اسم موصول في قوة المتعدد، فالإخبار عنه بمتعدد لا يقتضي عدم المطابقة، والاعتبار الثاني راجع للخبر؛ إذ يمكن فيه تقدير مضاف مفرد، مما يقتضي المطابقة بين المبتدأ والخبر أيضا.

وكذلك نجد في هذه العبارة: "(وأقل الحيض) زمنا (يوم وليلة)"[118]، حيث يقول الباجوري: "اعترض بأن (أقل) أفعل تفضيل، وهو بعض ما يضاف إليه، وهو مضاف هنا إلى الحيض -ومعناه الدم، وهو جثة أي: ذات لا معنى، فيكون (أقل) جثة أيضا؛ لأنه بعض الحيض الذي هو جثة-، فكيف يصح الإخبار عنه بقوله (يوم وليلة) -مع أنه اسم زمان- ولا يخبر باسم الزمان عن الجثة؟ وأجيب: بأنه على تقدير مضاف، أي: وأقل زمن الحيض إلخ، كما أشار إليه

الشارح بقوله: زمنا -فهو تمييز محول عن المضاف-، فصار أفعل التفضيل مضافا للزمن؛ فيكون زمنا؛ لأنه بعض ما يضاف إليه كما تقدم، وحينئذ فيكون في كلام المصنف الإخبار بالزمان عن الزمان[119].

فبهذا التوجيه أوضح الباجوري أنّ (أقل) مبتدأ خبره (يوم)، وأنه أخبر في هذه الجملة بزمان عن زمان، أي بما يتوافق مع القاعدة النحوية في ذلك.

وقد كان للمنصوبات بأنواعها المختلفة من: مفعول مطلق وظرف واستثناء وحال وتمييز حضور فيما أعربه الباجوري من عبارات فقهية؛ بغية إيضاحها وتسهيل فهمها. فمن ذلك تعليقه على العبارة التالية: "ويُغسل الإناءُ من وُلوغ الكلب والخنزير سبعَ مرات"[120]، قوله: (سبع مرات) منصوب على أنه مفعول مطلق مبين لعدد الغسل[121].

وكذلك إعرابه لما ذكروه في تعريف النجاسة من أنها "كل عين حرُم تناولها على الإطلاق حالة الاختيار مع سهولة التمييز"[122] بقوله: (حالة الاختيار) منصوب على الظرفية، أي في حالة الاختيار[123].

والمستثنى هو ما يقع بعد أداة الاستثناء، وله أقسام: باعتبار إثبات جملته ونفيها، وذكر المستثنى منه وحذفه، وفي هذه العبارة نجد قسما من أقسام الاستثناء هو الاستثناء التام المنفي: "(ولا يعفى عن شيء من النجاسات إلا اليسير من الدم والقيح، و) إلاَّ (ما) أي شيء (لا نفس له سائلة)"[124]، ويعلق عليها الباجوري بقوله: أشار الشارح بتقدير (إلا) إلى أن قول المصنف (وما لا نفس له سائلة) عطف على اليسير، فتكون (إلا) مسلطة عليه، وقوله (أي شيء) بالجر تفسير لـ(ما) المجرورة المحل بالعطف على اليسير، المجرور على البدلية من (شيء) في قوله (ولا يعفى عن شيء من النجاسات)؛ لأن الاستثناء من كلام تام منفي، والمختار فيه الإتباع، ويجوز النصب على الاستثناء"[125].

وهنا نجد مسائل نحوية متعددة طرقها الباجوري أثناء إعرابه هذه الجملة قبل أن يصل إلى إعراب المستثنى، منها اشتراك المعطوف مع المعطوف عليه في الحكم الإعرابي، فلما كانت الواو في (وما) عاطفةً على (اليسير) -وهو واقع بعد (إلا)- اقتضى ذلك تقدير (إلا) قبل (ما)؛ لأنها مسلطة عليها كتسلطها على المعطوف عليه، والاستثناء هنا استثناء تام منفي -يجوز فيه نصب المستثنى، وإتباعه لحركة المستثنى منه على البدلية-، فيجوز في (اليسير): الجرُّ على الإتباع؛ لأن المستثنى منه (شيء) مجرور، ويجوز النصب على الأصل في الاستثناء، وهذان الوجهان الإعرابيان

ينطبقان أيضا على محل (ما)؛ لأنها معطوفة على اليسير، ثم ذكر مسألة أخرى، هي: (أي) المفسرة التي تعطي ما بعدها إعراب ما قبلها، فلما فسرت (ما) بـ(شيء) جاز الجر والنصب فيه تبعا لـ(ما)، وبعد هذه المسائل -التي أشار إليها الباجوري- ذكر في إعراب المستثنى أن المختار فيه الإتباع للمستثنى منه، مع جواز النصب، وهو الإعراب الذي يختاره النحاة[126].

وكما يكون الاستثناء متصلا -وهو الأكثر- فقد يكون منقطعا، والعبارة الفقهية التالية تحتمل هذين النوعين بحسب تقدير محذوف فيها أو إبقائها دون تقدير، وهو ما سيظهر في تعليق الباجوري عليها، والعبارة هي: "والسواك مستحب في كل حال إلا بعد الزوال للصائم"[127]، فقد علق عليها الباجوري بقوله: "وفي كلام المصنف حذف، والتقدير: وفي كل زمان؛ لأجل الاستثناء الذي ذكره بقوله (إلا بعد الزوال الخ)، فهو استثناء من محذوف، وبهذا التقدير يصير الاستثناء متصلا، وإن لم يلاحظ ذلك فهو استثناء منقطع"[128]، فالباجوري يذكر أن الاستثناء هنا يحتمل الاتصال والانقطاع حسب تعاطينا مع الجملة، فإن قدرنا معطوفا بعد (في كل حال) -يدل على الزمن ليتناسب مع المستثنى- هو: (بعد الزوال) -الذي هو زمن- فقلنا: (في كل حال وفي كل زمان إلا بعد الزوال) فالاستثناء متصل؛ لأن المستثنى سيكون بعضا من المستثنى منه، وإذا لم نقدر ذلك وأبقينا الكلام على ظاهره فإن الاستثناء منقطع؛ لأن المستثنى لن يكون بعضا من المستثنى منه.

وفي العبارة التالية قدر الشارح الحال في عبارة المتن، ثم صرح الباجوري بإعرابه في الحاشية: "(وهو الذي حلَّت فيه نجاسةٌ) تغير أم لا، (وهو) أي والحال أنه ماء (دون القلتين)"[129]: (وهو الخ) الجملة حالية -كما أشار اليه الشارح بقوله: والحال أنه الخ-، وقوله (أنه ماء) بالمد والرفع على أنه خبر (أن)[130]، فعبارة المتن "وهو دون القلتين"، والشارح لما أراد أن يشرحها أشار إلى أن الواو واو الحال وأن الجملة في محل نصب حال بما قدره بقوله "والحال أنه ماء"، وهو ما صرح به الباجوري بعد ذلك بقوله "الجملة حالية".

وقد يلتبس صاحب الحال؛ مما يقتضي إيضاحه حتى يُفهم الكلام بوجهه الصحيح، وهو ما نجده في قولهم عن النية: وحقيقتها شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله[131]؛ حيث يقول الباجوري: (مقترنا) حال من القصد لا من الشيء[132]؛ فلما تقدم على الحال معرفتان هما: قصد الشيء، والشيء، أوضح الباجوري أيهما صاحب الحال؛ لئلا يلتبس المعنى على القارئ.

ونجد التمييز -مع ما يحمله من دلالة- في العبارات التالية: "والقلتان خمسمائة رطل بالبغدادي تقريبا"[133]: قوله (تقريبا) تمييز محوّل عن المضاف، والأصل: تقريب خمسمائة رطل بغدادي، أي: مقربها بمعنى ما يقرب منها؛ فلا يضر نقص رطل أو رطلين[134]، فبإعراب هذا اللفظ، وتحديد نوع التمييز وتقديره تداعت هذه المعاني الدلالية التي ذكرها الباجوري.

وقولهم في بيان حدود الوجه: "وحَدُّه طولاً ما بين منابت شعر الرأس غالبا، وآخر اللحيين .... وحدُّه عرضا ما بين الأذنين[135]، فأعربه الباجوري: (طولا) منصوب على التمييز المحول عن المضاف، والأصل: وحد طوله، وكذا يقال في قوله (وحده عرضا)[136]، أي: وحد عرضه، فهو تمييز محول عن المضاف كسابقه.

ومن الجمل التي أعربها الباجوري -وهي ترجع إلى قاعدة نحوية في باب الإضافة- ما ورد في مدة المسح على الخفين: "وابتداء المدة من حين يحدث بعد لبس الخفين"[137]، فقد أعربها: "بجر (حين) بحركة ظاهرة، أو ببنائها على الفتح في محل جر؛ لإضافتها للجملة الفعلية، قال في الخلاصة: وقبل فعل معرب أو مبتدا * أعرب ومن بنى فلن يفندا[138]، فنجده ذكر للفظ (حين) إعرابين يحتملهما؛ بناء على القاعدة النحوية في إعراب ما يضاف إلى الفعل المضارع، واستشهد على ذلك بنص من كتب النحاة[139].

ولم تخل حاشية الباجوري من الإشارة إلى عمل المصدر، وذلك في تعليقه على قولهم في نواقض الوضوء: "لمس الرجلِ المرأة الأجنبية"[140]، حيث يقول: "والإضافة فيه من إضافة المصدر لفاعله -إن جعل الرجل فاعلا والمرأة مفعولا-، أو من إضافة المصدر لمفعوله على عكس ذلك"[141]، فهذه الجملة يصلح لها أكثر من إعراب يتوافق مع المعنى، والموجِّه له هو التقدير، فكلمة (لَمْس) مصدر يعمل عمل فعله (لَمَس) المتعدي الذي يرفع فاعلا وينصب مفعولا، ولكنه يضاف إلى أحدهما فيجره لفظا، ويبقى الآخر على حركته الإعرابية الظاهرة، وكل من الرجل والمرأة يحتمل الفاعلية والمفعولية دون أن يختل المعنى؛ فنقض الوضوء بهذا اللمس يحصل سواء كان الرجل هو اللامس أو الملموس، وبناء عليه يصح أن ننطق هذه العبارة فنقول (لمس الرجلِ المرأةَ) فنكون أضفنا المصدر إلى فاعله وأبقينا المفعول منصوبا، ويصح أن ننطقها (لمس الرجلِ المرأةُ) فنكون أضفنا المصدر إلى مفعوله وأبقينا الفاعل مرفوعا، وإلى هذا يشير الباجوري بإعرابه السابق.

ونجد إعراب التوابع -من: صفة، وتوكيد، وعطف، وبدل،- حاضرا فيما كتبه الباجوري في حاشيته من شرح وتعليق.

فمن ذلك قول الباجوري معلقا على عبارة الشارح في فروض الوضوء: "(الترتيب على ما) أي على الوجه الذي (ذكرناه)"[142]، حيث يقول: "(على الوجه الذي): أشار به إلى أن (ما) اسم موصول بمعنى الذي، وهو صفة لموصوف محذوف وهو الوجه"[143]، فالباجوري هنا يعرب (ما) الموصولة: صفة لموصوف محذوف تقديره الوجه.

ونجد الشارح يقدر صفة توضح عبارة المتن بقوله: "(و) الغسل (للطواف) الصادق بطواف قدوم وإفاضة ووداع"[144]، فيعربها الباجوري ويوضح فائدتها بقوله: "الصادق صفة للطواف، فمطلق الطواف شامل لأنواعه الثلاثة"[145].

ومما يحتمل في إعرابه الصفة وغيرها هذه العبارة: "والذي يبطل التيمم ثلاثة أشياء: ما أبطل الوضوء"[146]، فيبين الباجوري أوجه الإعراب الجائزة فيها بناء على تقديرها بما يلي: "(ما أبطل الوضوء) أي الذي أبطل الوضوء، أو شيء أبطل الوضوء، فـ(ما) اسم موصول والجملة صلة، أو نكرة موصوفة والجملة صفة"[147]، فحسب تفسيرنا لـ(ما) المحتملة أكثر من تفسير يكون المعنى الذي يترتب عليه الإعراب؛ فإن فسرناها بأنها اسم موصول فتكون الجملة بعدها صلة، وتخرج حينئذ عن الوصفية، وإن فسرناها بأنها نكرة فتكون جملة (أبطل) بعدها صفة لها.

وكلمة (كل) من ألفاظ التوكيد المعنوي، ويسبقها المؤكَّد، وسيعرض الباجوري في تعليقه على العبارة التالية لإعراب (كل) بما يشرح المعنى المقصود ويتلافى معه معنى آخر غير مقصود، فيقول معربا: "وجلود الميتة كلها تطهُر بالدباغ"[148] "(كلها) بالرفع: توكيد للجلود، وليس بالجر توكيدا للميتة؛ لئلا يتكرر مع ما بعده وهو قوله (سواء في ذلك ميتة مأكول اللحم وغيره)"[149]، فرفع (كلُّ) رَبَطَها بمؤكَّدها الذي تتبعه في الإعراب وهو (جلود)، وأوضح عدم ارتباطها بكلمة (الميتة) المجرورة، التي لو ارتبطت بها لأدى إلى تكرار الكلام، وعُدِمت معه الفائدة.

وإعراب المعطوف وربطه بالمعطوف عليه يشرح العبارة ويبين المقصود منها، كما نلحظه في إعراب الباجوري للعبارة التالية في فروض الغسل: "وإيصال الماء إلى جميع الشعر والبشرة"[150] حيث يقول: "أي وجميع البشرة فهو عطف على الشعر، ولفظ جميع مسلط

عليه"[151]، فبعطف (البشرة) على (الشعر) اكتسبت إضافة (جميع) إليها؛ فأفاد ذلك وجوب إيصال الماء لجميع البشرة، ولو اعتبرنا (البشرة) معطوفة على (جميع) لم يتحقق هذا المعنى.

ومن الجمل التي وقع فيها البدل، وكان لوجوده فائدة عني بها الفقهاء لبيان الحكم الفقهي قولهم في سنن الوضوء: "ومسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما بماء جديد"[152]، ومن ثم أعربها الباجوري: "(ظاهرهما وباطنهما) بالجر: بدل من الأذنين لإفادة التعميم"[153]، فبإبدال ظاهرهما من الأذنين وعطف باطنهما عليه يحقق معنى التعميم الذي قصد إليه الفقهاء بهذا التعبير.

وقد يكون لبعض الأدوات أكثر من معنى نحوي، ويمكن في بعض السياقات استخدام تلك الأداة بأكثر من معنى، فنجد الفقهاء استخدموها في معنى معين وقدروا الكلام بما يتلاءم مع ذلك المعنى، ثم أعربوا الكلام بما يوضح ذلك؛ لغرض تسهيل إيضاح المعنى، وهو ما نجده مع (لو) في شرح قول المتن "وجلود الميتة تطهُر بالدباغ"[154]، حيث وضحه الشارح بقوله: "ولو كان الحريف نجسًا كذرق حمام كفى في الدبغ"[155]، فعلق الباجوري على هذا التوضيح: "قوله (ولو كان الخ) جعلها شرطية، ولذلك ذكر لها جوابا وهو قوله (كفى في الدبغ)، ولو جعلها غاية لكفاه، كقوله - صلى الله عليه وسلم - لمريد التزوج (التمس ولو خاتما من حديد)، لكن قصد الشارح التوضيح للمبتدي"[156]، فلما كان هذا المعنى يوضح العبارة بشكل أكثر آثره الشارح في الاستعمال، وقدر الكلام على أساسه، ثم أعربه الباجوري بما يزيد الأمر وضوحا.

الخاتمة:

وبعد هذه الدراسة -لأثر الإعراب ومعاني الحروف والإضافة في حاشية الباجوري- فإن مجمل النتائج هي:

- تمكن الفقهاء في علم النحو، واطلاعهم على مسائله، وإدراكهم مصطلحاته، وقدرتهم على تطبيقه على ما بين أيديهم من نصوص.
- أفاد الفقهاء من الدرس النحوي -متمثلا في الإعراب وحروف المعاني والإضافة- في شرح العبارات الفقهية وتوضيحها.
- تمثل حاشية الباجوري مرحلة ثالثة في هذا التأليف -حيث سبقها شرح ابن قاسم وقبله متن أبي شجاع-، فكانت تتمة لما قبلها، وإضافة على ما سبقها.

- استوفى الباجوري أكثر أنواع أل المعرّفة، واستدل بالسياق على نوعها، وأفاد من معناها في تقرير الحكم الفقهي.
- أضاف نوعا من أنواع العهد هو العهد الشرعي، وهو تطبيق للعهد الذهني يتبادر للمسلم مقترنا بالألفاظ الشرعية.
- كان يختار من معاني الحروف التي يحتملها السياق ما كان أكثر ملاءمة للمعنى.
- أضاف الشراح وأصحاب الحواشي لبعض حروف الجر معاني لم تذكرها كتب النحو؛ لأن السياق يقتضيها، مثل التصوير للباء، والاستقصاء للكاف.
- وجود المعاني المحتملة يجعله يقدر أكثر من تقدير؛ ليتلاءم كل تقدير مع المعنى الذي يدل عليه.
- عند استخدام الشرح أو المتن حروفا لا تناسب السياق فإنه يقترح الحروف البديلة مع بيانه السبب.
- فصّل في معنى (أو) بتفصيل دقيق استفاده من كتب المنطق، لم يذكرها النحاة في معاني (أو).
- استوفى أنواع الإضافة المحضة، وأكثر أنواع غير المحضة، وأفاد من السياق في تحديد نوعها، ومن المعنى العام في عند احتمالها أكثر من معنى.
- أفاد من الإعراب بمرفوعاته ومنصوباته ومجروراته وتوابعه في تسهيل شرح العبارة.
- يبين تصرف الشارح إذا غيّر إعراب المتن، مع بيان السبب الحامل له على ذلك.
- يبين الإعراب الموافق للمعنى الصحيح عند اختلاف الإعراب تبعا للمعنى، مع بيان ما يترتب على الإعراب الآخر من معنى فاسد.
- عند تعدد المعاني الصحيحة المترتب عليها أعاريب مختلفة فإنه يذكر كل إعراب وما يدل عليه من معنى، وفي حال اختيار النحاة أحدها فإنه يختاره تبعا لهم.

توصية: الانطلاق من هذه الدراسة إلى دراسات مشابهة، تبرز أثر الدرس النحوي في الكتب التي أُلِّفت في فروع العلم المختلفة.

الهوامش:

([1]) طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين السبكي (المتوفى: 771هـ): محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ (6/ 15)، الأعلام: خير الدين بن محمود الزركلي (المتوفى: 1396هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشرة - أيار / مايو 2002 م (1/ 116-117).

([2]) وقد ذكر كثيرا من تلك الشروح والحواشي الحبشي في جامع الشروح والحواشي: عبدالله الحبشي، المجمع الثقافي- أبوظبي- الإمارات- 1425هـ-2004م (1/ 1260-1269).

([3]) الأعلام للزركلي (7/ 5-6)، وانظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين السخاوي (المتوفى: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، بدون طبعة وتاريخ (8/ 286).

([4]) جامع الشروح والحواشي: 1/ 1262.

([5]) انظر: معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون طبعة وتاريخ (1/ 84)، وحلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: عبدالرزاق البيطار (المتوفى: 1335هـ)، حققه: محمد بهجة البيطار، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1413هـ - 1993م (ص: 7-11)

([6]) جامع الشروح والحواشي 1/ 1264-1265

([7]) رصف المباني في شرح حروف المعاني: أحمد المالقي، تحقيق: أحمد الخراط، دار القلم- دمشق، الطبعة الثانية، 1405هـ (ص 97-98)

([8]) الجنى الداني في حروف المعاني: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي (المتوفى : 749هـ)، المحقق: فخر الدين قباوة - محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م (ص: 19)

([9]) على هذا الترتيب سار ابن مالك في ألفيته، وتبعه شراح الألفية والمحشون عليها، وهي من أكثر كتب النحو تداولا واشتهارا.

([10]) انظر: شرح تسهيل الفوائد محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (المتوفى: 672هـ)، المحقق: د. عبدالرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1410هـ - 1990م (1/ 253)

([11]) انظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: جمال الدين ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع – سوريا، بدون طبعة وتاريخ (ص: 194)

([12]) الكتاب: عمرو بن عثمان (سيبويه) (المتوفى: 180هـ)، المحقق: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م (4/ 226)، وانظر: الأصول في النحو: أبو بكر ابن السراج (المتوفى: 316هـ)، المحقق: عبدالحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، بدون طبعة وتاريخ (3/ 174)

([13]) انظر: شرح المفصل: يعيش بن علي بن يعيش (المتوفى: 643هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م (3/ 349)

([14]) شرح التسهيل (1/ 257)

([15]) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: عبد الله بن يوسف ابن هشام (المتوفى: 761هـ) المحقق: مازن المبارك - محمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، الطبعة: السادسة، 1985م (ص: 72-73)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: عبدالحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر، بدون طبعة وتاريخ (1/ 309)

([16]) متن أبي شجاع = متن الغاية والتقريب، أو غاية الاختصار: أحمد الأصفهاني، (المتوفى: 593هـ)، عني به: محمد عربش، دار المنهاج، الطبعة الثانية 1432هـ (ص51)

([17]) حاشية الباجوري على ابن قاسم الغزي: إبراهيم الباجوري، مطبعة دار الكتب العربية، بدون طبعة وتاريخ (1/ 28)

([18]) متن أبي شجاع (ص 52)

([19]) حاشية الباجوري (1/ 36)

([20]) متن أبي شجاع (ص 90)

([21]) حاشية الباجوري (1/ 281)

([22]) فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب = القول المختار في شرح غاية الاختصار (ويعرف بشرح ابن قاسم على متن أبي شجاع): محمد بن قاسم الغزي (المتوفى: 918هـ)، بعناية: بسام الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2005 م (ص: 79)

([23]) حاشية الباجوري (1/ 159)

([24]) متن أبي شجاع (ص 73)

([25]) حاشية الباجوري (1/ 202)

([26]) متن أبي شجاع (ص 51)

([27]) حاشية الباجوري (1/ 27)

([28]) فتح القريب المجيب (ص 102)

([29]) حاشية الباجوري (1/ 225)

([30]) فتح القريب المجيب (ص: 22)

([31]) حاشية الباجوري (1/ 19)

([32]) متن أبي شجاع ص 53

([33]) حاشية الباجوري (1/ 48)

([34]) حاشية الباجوري (1/ 12)

([35]) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: 150-151)

([36]) انظر في ذلك: شرح التصريح على التوضيح = التصريح بمضمون التوضيح في النحو: خالد الأزهري، (المتوفى: 905هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م (1/ 637)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: جمال الدين ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون طبعة وتاريخ (3/ 18) من تعليق المحقق

([37]) فتح القريب المجيب (ص: 26)

([38]) حاشية الباجوري (1/ 32)

([39]) فمن شروح الحديث التي ذكرت ذلك: فيض الباري على صحيح البخاري: محمد أنور شاه الكشميري (المتوفى: 1353هـ)، المحقق: محمد الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005م (3/ 469)، ومن حواشي الفقه: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ)، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة وتاريخ (1/ 110)، ومن حواشي النحو: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: محمد الصبان (1206هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ - 1997م (1/ 23)

([40]) فتح القريب المجيب (ص: 50)

([41]) حاشية الباجوري (1/ 90)

([42]) فتح القريب المجيب (ص: 30)

([43]) حاشية الباجوري (1/ 44)

([44]) حاشية الباجوري (1/ 80)

([45]) فتح القريب المجيب (ص: 32)

([46]) حاشية الباجوري (1/ 51)

([47]) فتح القريب المجيب (ص: 60)

([48]) حاشية الباجوري (1/ 107)

([49]) فتح القريب المجيب (ص: 32)

([50]) حاشية الباجوري (1/ 51)

([51]) فتح القريب المجيب (ص: 47)

([52]) حاشية الباجوري (1/ 84)
([53]) متن أبي شجاع (ص 62)
([54]) حاشية الباجوري (1/ 108)
([55]) فتح القريب المجيب (ص: 31)
([56]) حاشية الباجوري (1/ 46)
([57]) فتح القريب المجيب (ص: 37)
([58]) حاشية الباجوري (1/ 64)
([59]) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب الكفوي، (المتوفى: 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، بدون طبعة وتاريخ (ص: 755)
([60]) فتح القريب المجيب (ص: 64)
([61]) حاشية الباجوري (1/ 115)
([62]) الحدود في علم النحو: أحمد بن محمد البجائي الأَبَّذيُّ (المتوفى: 860هـ)، المحقق: نجاة نولي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد 112 - السنة 33 - 1421هـ/2001م (ص: 470)
([63]) اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء عبد الله العكبري (المتوفى: 616هـ)، المحقق: عبدالإله النبهان، دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، 1416هـ- 1995م (1/ 416)
([64]) متن أبي شجاع (ص 49)
([65]) حاشية الباجوري (1/ 14)
([66]) فتح القريب المجيب (ص: 28)
([67]) حاشية الباجوري (1/ 37)
([68]) متن أبي شجاع (ص 64)
([69]) حاشية الباجوري (1/ 124)
([70]) متن أبي شجاع (ص 51)
([71]) حاشية الباجوري (1/ 28)
([72]) حاشية الباجوري (1/ 60-61)
([73]) تطلق كتب النحو على هذا المعنى: التقسيم، كما نجد في: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي (المتوفى : 749هـ)، شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان، الناشر : دار الفكر العربي، الطبعة : الأولى 1428هـ - 2008م (2/ 1008)، و شرح المكودي على الألفية: عبدالرحمن المكودي

(المتوفى: 807 هـ)، المحقق: عبدالحميد هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، 1425 هـ - 2005، بدون طبعة (ص: 227)، ويقول عباس حسن: (أو) للتنويع أي لبيان الأنواع والأقسام: النحو الوافي: عباس حسن (المتوفى: 1398هـ)، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة (3/ 606)

([74]) فتح القريب المجيب (ص: 45)

([75]) حاشية الباجوري (1/ 81)

([76]) متن أبي شجاع (ص 90)

([77]) حاشية الباجوري (1/ 285)

([78]) فقد تكلم علماء المنطق في مبحث القضايا وأحكامها عن ذلك بكثير من التفصيل، وانظر في ذلك: السلم المرونق في علم المنطق: شرح ناظمها عبدالرحمن الأخضري، تحقيق: أبوبكر الجزائري، دار ابن حزم، بدون طبعة وتاريخ (ص86)

([79]) جامع الدروس العربية: مصطفى الغلاييني (المتوفى: 1364هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، 1414هـ - 1993م (3/ 248)

([80]) فتح القريب المجيب (ص: 35)

([81]) حاشية الباجوري (1/ 58)

([82]) فتح القريب المجيب (ص: 176)

([83]) حاشية الباجوري (1/ 374)

([84]) انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (المتوفى: 745 هـ)، تحقيق: رجب عثمان، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى 1418هـ - 1998م (4/ 1799-1800)

([85]) النحو الوافي (3/ 40-41)

([86]) متن أبي شجاع (ص 52)

([87]) حاشية الباجوري (1/ 40)

([88]) فتح القريب المجيب (ص: 29)

([89]) حاشية الباجوري (1/ 41)

([90]) حاشية الباجوري (1/ 27)

([91]) متن أبي شجاع (ص 66)

([92]) حاشية الباجوري (1/ 133)

([93]) حاشية الباجوري (1/ 134)

([94]) فتح القريب المجيب (ص: 29)

([95]) يقصد بالمحشي: العلامة إبراهيم البرماوي (ت:1106هـ)، فله حاشية مشهورة على شرح ابن قاسم –كما ذكر ذلك الباجوري في مقدمته- (حاشية الباجوري:1/ 2)

([96]) حاشية الباجوري (1/ 42)

([97]) متن أبي شجاع (ص 89)

([98]) حاشية الباجوري (1/ 276)

([99]) متن أبي شجاع (ص 61-62)

([100]) حاشية الباجوري (1/ 107-108)

([101]) حاشية الباجوري (1/ 10)

([102]) فتح القريب المجيب (ص: 78)

([103]) حاشية الباجوري (1/ 154)

([104]) حاشية الباجوري (1/ 232)

([105]) فتح القريب المجيب (ص: 46)

([106]) حاشية الباجوري (1/ 82)

([107]) فتح القريب المجيب (ص: 28)

([108]) حاشية الباجوري (1/ 37-38)

([109]) متن أبي شجاع (ص 63)

([110]) حاشية الباجوري (1/ 113)

([111]) متن أبي شجاع (ص 55)

([112]) فتح القريب المجيب (ص: 40)

([113]) حاشية الباجوري (1/ 71)

([114]) متن أبي شجاع (ص 51)

([115]) حاشية الباجوري (1/ 29)

([116]) متن أبي شجاع (ص 55)

([117]) حاشية الباجوري (1/ 66)

([118]) فتح القريب المجيب (ص: 61)

([119]) حاشية الباجوري (1/ 110)

([120]) متن أبي شجاع (ص 61)

([121]) حاشية الباجوري (1/ 105)
([122]) فتح القريب المجيب (ص: 55)
([123]) حاشية الباجوري (1/ 99)
([124]) فتح القريب المجيب (ص: 57)
([125]) حاشية الباجوري (1/ 103)
([126]) انظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: عبدالله بن عقيل الهمداني (المتوفى : 769هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، الطبعة: العشرون 1400هـ - 1980م (2/ 212)
([127]) متن أبي شجاع (ص 53)
([128]) حاشية الباجوري (1/ 43)
([129]) فتح القريب المجيب (ص: 27)
([130]) حاشية الباجوري (1/ 34)
([131]) فتح القريب المجيب (ص: 31)
([132]) حاشية الباجوري (1/ 47)
([133]) متن أبي شجاع (ص 52)
([134]) حاشية الباجوري (1/ 37)
([135]) فتح القريب المجيب (ص: 31)
([136]) حاشية الباجوري (1/ 49)
([137]) متن أبي شجاع (ص 58)
([138]) حاشية الباجوري (1/ 86)
([139]) البيت الذي استشهد به الباجوري: من ألفية ابن مالك: محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (المتوفى: 672هـ) الناشر: دار التعاون، بدون طبعة وتاريخ (ص: 37)
([140]) متن أبي شجاع (ص 55)
([141]) حاشية الباجوري (1/ 69)
([142]) فتح القريب المجيب (ص: 33)
([143]) حاشية الباجوري (1/ 53)
([144]) فتح القريب المجيب (ص: 46)
([145]) حاشية الباجوري (1/ 81)
([146]) متن أبي شجاع (ص 59- 60)

([147]) حاشية الباجوري (1/ 94)
([148]) فتح القريب المجيب (ص: 28)
([149]) حاشية الباجوري (1/ 37)
([150]) متن أبي شجاع (ص 56)
([151]) حاشية الباجوري (1/ 76)
([152]) متن أبي شجاع (ص 54)
([153]) حاشية الباجوري (1/ 56)
([154]) متن أبي شجاع (ص 52)
([155]) فتح القريب المجيب (ص: 28)
([156]) حاشية الباجوري (1/ 38).

قائمة المصادر والمراجع:

1 ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (المتوفى: 745 هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1998م

2 الأصول في النحو: أبو بكر ابن السراج (المتوفى: 316هـ)، المحقق: عبدالحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، بدون طبعة وتاريخ

3 الأعلام: خير الدين بن محمود الزركلي (المتوفى: 1396هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشرة - أيار / مايو 2002 م

4 ألفية ابن مالك: محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (المتوفى: 672هـ) الناشر: دار التعاون، بدون طبعة وتاريخ

5 أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: جمال الدين ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون طبعة وتاريخ

6 توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي (المتوفى: 749هـ)، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة: الأولى 1428هـ - 2008م

7 جامع الدروس العربية: مصطفى الغلاييني (المتوفى: 1364هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، 1414 هـ - 1993 م

8 جامع الشروح والحواشي: عبدالله الحبشي، المجمع الثقافي- أبوظبي- الإمارات- 1425هـ-2004م

9 الجنى الداني في حروف المعاني: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي (المتوفى: 749هـ)، المحقق: فخر الدين قباوة - محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م

10 حاشية الباجوري على ابن قاسم الغزي: إبراهيم الباجوري، مطبعة دار الكتب العربية، بدون طبعة وتاريخ

11 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ)، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ
12 حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك: محمد الصبان (1206هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ -1997م.
13 الحدود في علم النحو: أحمد بن محمد البجائي الأَبَّذيّ (المتوفى: 860هـ)، المحقق: نجاة نولي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد 112 - السنة 33 - 1421هـ/2001م
14 حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: عبدالرزاق البيطار (المتوفى: 1335هـ)، حققه: محمد بهجة البيطار، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1413 هـ - 1993 م
15 رصف المباني في شرح حروف المعاني: أحمد المالقي، تحقيق: أحمد الخراط، دار القلم- دمشق، الطبعة الثانية، 1405هـ
16 السلم المرونق في علم المنطق: شرح ناظمها عبدالرحمن الأخضري، تحقيق: أبوبكر الجزائري، دار ابن حزم، بدون طبعة وتاريخ
17 شرح تسهيل الفوائد محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (المتوفى: 672هـ)، المحقق: د. عبدالرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى (1410هـ - 1990م)
18 شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو: خالد الأزهري، (المتوفى: 905هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م
19 شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: جمال الدين ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع – سوريا، بدون طبعة وتاريخ
20 شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: عبدالله بن عقيل الهمداني (المتوفى: 769هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، الطبعة: العشرون 1400 هـ - 1980 م
21 شرح المفصل للزمخشري: يعيش بن علي بن يعيش (المتوفى: 643هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م
22 شرح المكودي على الألفية: عبدالرحمن المكودي (المتوفى: 807 هـ)، المحقق: عبدالحميد هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، 1425 هـ - 2005، بدون طبعة
23 الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين السخاوي (المتوفى: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، بدون طبعة وتاريخ
24 طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين السبكي (المتوفى: 771هـ): محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ
25 فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب = القول المختار في شرح غاية الاختصار (ويعرف بشرح ابن قاسم على متن أبي شجاع): محمد بن قاسم الغزي (المتوفى: 918هـ)، بعناية: بسام الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2005 م

26 فيض الباري على صحيح البخاري: محمد أنور شاه الكشميري (المتوفى: 1353هـ)، المحقق: محمد الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م

27 الكتاب: عمرو بن عثمان (سيبويه) (المتوفى: 180هـ)، المحقق: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م

28 الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب الكفوي، (المتوفى: 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، بدون طبعة وتاريخ

29 اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء عبد الله العكبري (المتوفى: 616هـ)، المحقق: عبدالإله النبهان، دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، 1416هـ- 1995م

30 متن أبي شجاع = متن الغاية والتقريب، أو غاية الاختصار: أحمد الأصفهاني، (المتوفى: 593هـ)، عني به: محمد عربش، دار المنهاج، الطبعة الثانية 1432هـ

31 معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون طبعة وتاريخ

32 مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: عبد الله بن يوسف ابن هشام (المتوفى: 761هـ) المحقق: مازن المبارك - محمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، الطبعة: السادسة، 1985م

33 النحو الوافي: عباس حسن (المتوفى: 1398هـ)، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة

34 همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: عبدالحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر، بدون طبعة وتاريخ.